

## قرار مجلس إدارة

### الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم (٣٧) لسنة ٢٠٠٩ بتاريخ ٧ / ٩ / ٢٠٠٩

### رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ بإصدار قانون رأس المال ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى المذكرة المعدة من قبل الإدارة المختصة بالهيئة، وعلى موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٧/٩/٢٠٠٩.

### قرر

- مادة (١) إلزام شركة هوريزون لتداول الأوراق المالية بزيادة قيمة التأمين المودع منها بمبلغ مليون جنيه طبقاً للفقرة (و) من المادة ٣١ من قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، على أن يتم إيداع هذا المبلغ في حساب خاص لدى صندوق حماية المستثمر لمدة عام يبدأ من تاريخ الإيداع الفعلي للمبلغ.
- مادة (٢) على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة، والبورصة المصرية، وشركة مصر للمقاصة والإيداع والقيود المركزي تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.
- مادة (٣) يسري هذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ إخطار الشركة به.

د. زينة إيهاب الدين  
رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦